

وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٣

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ فى شأن سجل المستوردين ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٣ لسنة ١٩٨٢ باللائحة التنفيذية للقانون

رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ المشار إليه ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة

على الصادرات والواردات ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يشطب قيد شركة أوراسكوم للإنشاء والصناعة (ش. م. م) من سجل المستوردين

رقم (١٤٣٢) لفقدها شرطاً من شروط القيد بالسجل بتملك الأجانب نسبة من أسهمها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢١/٤/٢٠٠٣

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى